

فتاوى ابن تيمية | 782 من 74 | حكم تعظيم

الأشخاص | الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان أضواء من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله الدرس السابع والاربعون - 00:00:00

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه وبعد. فهذه اجوبة للشيخ حول تعظيم الاشخاص تعظيم الذي فيه نوع عبودية لغير الله تعالى. وذلك انه دخل عنده ثلاثة رهبان من الصعيد فناظرهم واقام عليهم الحجة بانهم كفار وما هم على وما هم على - 00:00:20

الذي كان عليه ابراهيم والمسيح فقالوا له نحن نعمل مثل ما تعملون. انتم تقولون بالسيدة نفيسة ونحن نقول بالسيدة بنت مريم قد اجمعنا نحن وانتم على ان المسيح ومريم افضل من الحسين ومن نفيسة. وانتم تستغيثون بالصالحين الذين - 00:00:48

لهم ونحن كذلك فقال لهم الشيخ واي من فعل ذلك ففيه شبه منكم وهذا ما هو دين ابراهيم الذي كان عليه فان الدين الذي كان عليه ابراهيم عليه السلام الا نعبد الا الله وحده الا الله وحده لا شريك له ولا ند له - 00:01:08

او لا صاحبة له ولا ولد له ولا نشرك معه ملكا ولا شمسا ولا قمرا ولا كوكبا ولا نشرك معه نبيا من الانبياء ولا صالحا من الصالحين. ان كل من في السماوات والارض الا انت الرحمن عبدا - 00:01:28

وان الامور التي لا يقدر عليها غير الله لا تطلب من غيره. مثل ازال المطر وابنات النبات وتفریج الكربات والهدى من الضلالات وغفران الذنوب فانه لا يقدر احد من جميع الخلق على ذلك ولا يقدر عليه الا الله - 00:01:48

والانبياء عليهم الصلاة والسلام نؤمن بهم ونعظمهم ونوقرهم ونتبعهم ونصدقهم في جميع ما جاءوا به. ونطيعهم كما قال نوح وصالح وهود وشعيب ان اعبدوا الله واتقوه واطيعوه. فجعلوا العبادات فجعلوا العبادة والتقوى لله وحده - 00:02:08

وجعلوا الطاعة لهم فان طاعتهم من طاعة الله. فلو كفر احد بنبي من الانبياء وامن بالجميع ما ينفعه ايمانه وحتى يومنا بذلك النبي. وكذلك لو امن بجميع الكتب وكفر بكتاب واحد كان كافرا حتى يؤمن بذلك - 00:02:28

وكذلك الملائكة واليوم الآخر فلما سمعوا ذلك من الشيخ قالوا الدين الذي ذكرته خير من الدين الذي هؤلاء عليه ثم انصرفوا من عنده وسائل رحمه الله عن تقبيل الارض امام بعض المشائخ او بعض الملوك تعظيمها لهم فاجاب رحمه الله اما تقبيل الارض - 00:02:48

ورفع الرأس ونحو ذلك مما فيه السجود مما يفعل قدام الشيوخ وبعض الملوك فلا يجوز. بل لا يجوز الانحناء كالركوع ايضا. كما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل من يلقى اخاه اينحنى له؟ قال لا - 00:03:14

ولما رجع معاذ من من الشام سجد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا معاذ قال يا رسول الله رأيتهم في الشام يسجدون لاساقفهم ويدكرون ذلك عن انبائهم فقال كذبوا عليهم لو كنت امرا احدا - 00:03:34

ان يسجد احد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من اجل حقه عليها. يا معاذ انه لا ينبغي السجود الا لله واما فعل ذلك تديننا وتقربيا فهذا من اعظم المنكرات. ومن اعتقاد مثل هذا قربة وتدينا فهو ظال مفتر - 00:03:52

بل يبين له ان هذا ليس بدين ولا قربة فان اصر على ذلك استتيب فان تاب والا قتل وسائل رحمه الله عن النهوض القيام الذي يعتاده

الناس عند قدوم شخص معين يعتبر. فقال لم تكن عادة السلف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:12](#)
وخلفائه الراشدين ان يعتادوا القيام كل ما يرونه عليه السلام كما يفعله كثير من الناس بل قد قال انس بن مالك رضي الله عنه لم يكن شخص احب اليهم من النبي صلى الله عليه وسلم. وكانوا اذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراحته - [00:04:32](#)

لذلك ولكن ربما قاموا للقادم من مغيبه تلقيا له كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام لعكرمة وقال للانصار لما قدم سعد بن معاذ قوموا الى سيدكم وكان قد قدم ليحكم فيبني قريرة لانهم نزلوا - [00:04:52](#)

على حكمه. والذي ينبغي للناس ان يعتادوا اتباع السلف على ما كانوا عليه. على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه خير القرون وخير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فلا يعدل احد عن هدي خير - [00:05:12](#)

وراه وهادي خير القرون الى ما هو دونه. وبينبغي للمطاع الا يقر ذلك مع اصحابه بحيث اذا رأوه يقوموا له الا في اللقاء المعتاد. واما القيام لمن يقدم من سفر ونحو ذلك تلقيا له فحسن - [00:05:32](#)

اذا كان من عادة الناس اكرام جاء بالقيام ولو ترك لاعتقد ان ذلك لترك حقه او قصد خفضه ولم ولم يعلم العادة الموافقة للسنة فالاصح ان يقام له لان ذلك اصلح - [00:05:52](#)

لذات البين وازالة التبغض والشحناء. واما من عرف عادة القوم الموافقة للسنة فليس في ترك ذلك ايذاء له وليس هذا القيام يعني القيام المرخصة فيه لدرء المفسدة في حق من لا يعرف السنة ليس هو من القيام المذكور في - [00:06:12](#)

قوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبواً مقعده من النار فان ذلك ان يقوموا عليه وهو قاعد ليس هو ان يقوم لمجيئه اذا جاء. ولهذا فرقوا بين ان يقال قمت اليه وقمت له. والقائم - [00:06:33](#)

قادم سواه في القيام بخلاف القاعد. قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم قاعدا في مرضه صلوا قياما امرهم بالقعود وقال لا تعظموني كما يعظم الاعاجم بعضهم بعضا. قد نهاهم عن القيام في الصلاة - [00:06:53](#)

وقادع لئلا يتشبهوا بالاعاجم الذين يقومون لعظمائهم وهم قعود. قال واما الانحناء عند التحية ينهى عنه كما في الترمذى عن النبي صلى الله عليه وسلم انهم سأله عن الرجل يلقى اخاه ينحني له؟ قال لا. ولان - [00:07:13](#)

الركوع والسجود لا يجوز فعله الا لله عز وجل. وان كان هذا على وجه التحية في غير شريعتنا. كما في قصة يوسف خرولة سجدا وقال يا ابتي هذا تأويل رؤياني من قبل. وفي شريعتنا لا يصلح السجود الا لله عز وجل - [00:07:33](#)

بل قد تقدم نهيه عن القيام كما يفعله الاعاجم كما يفعله الاعاجم بعضهم لبعض فكيف بالركوع والسجود وكذلك ما هو رکوع ناقص يدخل في النهي عنه. انتهى كلامه رحمة الله وبه نكتفي في هذه الحلقة. فالى - [00:07:53](#)

القادمة باذن الله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه - [00:08:13](#)